



عملية شراء بطريقة مناقصة عمومية  
عملاً بالمذكرة رقم 4/ه.ش.ع 2022  
الصادرة عن رئيس هيئة الشراء العام بتاريخ 19/8/2022

ملخص عن التزايم	
اسم الجهة الشارية	مصرف لبنان - مديرية المعلوماتية
عنوان الجهة الشارية	بيروت - الحمرا
رقم و تاريخ التسجيل	2024/08/07 IT00159-2024
عنوان التزايم	شراء وتركيب اجهزة خوادم معلوماتية من نوع Mounted Rack Servers مع كفالة لمدة ثلاثة سنوات
موضوع التزايم	يرغب مصرف لبنان بشراء اجهزة خوادم معلوماتية جديدة من نوع Mounted Rack Servers ينضمون التزايم كافة شراء الخوادم على أن تشمل هذه الكفالة الشحن، النقل، التركيب والتشغيل إضافة إلى كفالة لمدة ثلاثة سنوات لبنان وتتضمن كافة اليد العاملة (الصيانة الوقائية والصيانة التصحيحية & Corrective maintenance preventive maintenance)، وأعمال التصليح وقطع الغيار للأعطال المستجدة كافة على أن تشمل كفالة الشحن، النقل، التركيب، التشغيل، الأجر، الأتعاب والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل وخلال مدة العقد
طريقة التزايم	مناقصة عمومية
نوع التزايم	شراء اجهزة معلوماتية - خدمات
مدة صلاحية العرض <sup>1</sup>	90 يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان العرض <sup>2</sup>	كتاب ضمان مصري صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان ولصالحه بقيمة //10,000// دولار أمريكي بموجب الملحق رقم (4)
مدة صلاحية ضمان العرض <sup>3</sup>	118 يوم من تاريخ جلسة التزايم
ضمان حسن التنفيذ <sup>4</sup>	كتاب ضمان مصري صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان ولصالحه بنسبة 10 بالمائة من قيمة التزايم (بموجب الملحق رقم 4)
معايير التقييم	1. في المرحلة الأولى يتم تقييم الشروط التقنية والفنية بحسب ما نص عليه الملحق رقم (1) ووفقاً للجدول المرفق به. ينتقل إلى المرحلة الثانية أي مرحلة فض الأسعار فقط العارض المقبول في التقييم التقني والفنى. 2. في المرحلة الثانية، يتم ارساء التزايم على العارض الذي قدم السعر الأدنى.
مكان استلام دفتر الشروط	منشور على منصة هيئة الشراء العام مع الإشارة أن الراغبين جدياً بالإشتراك بالمناقصة إرسال بريد إلكتروني على العنوان التالي: purchasingunit@bdl.gov.lb
مكان تقديم العروض	مصرف لبنان-الحمرا-بلوك ب-الطابق الأول-وحدة المشتريات
زيارة الموقع	لا حاجة
الموعد النهائي لتقديم العروض	الخميس 29/08/2024 الساعة 11:00
موعد فض العروض	الخميس 29/08/2024 الساعة 11:00 فوراً بعد الموعد النهائي لاستلام العروض
مكان فض العروض	مصرف لبنان-المركز الرئيسي- مديرية الشؤون القانونية - مبني "أ" - الطابق الخامس
مدة التنفيذ	ان مدة تنفيذ العقد هي: 1- خمسة أشهر كحد أقصى لشراء وتسليم الاجهزه تبدأ اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملزم ب المباشرة بالالتزام من ضمنها أيام الأحد والأعياد الرسمية. 2-ثلاث سنوات كفالة Warranty Period تبدأ مباشرة بعد تأكيد مصرف لبنان خطياً استلام الاجهزه كافة في مصرف لبنان وتتضمن كافة اليد العاملة (الصيانة الوقائية والصيانة التصحيحية & Corrective maintenance preventive maintenance)، وأعمال التصليح وقطع الغيار للأعطال المستجدة كافة على أن تشمل كفالة الشحن، النقل، التركيب، التشغيل، الأجر، الأتعاب والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل وخلال مدة العقد
عملة العقد	بالدولار الأميركي
دفع قيمة العقد <sup>5</sup>	يسدد مصرف لبنان المستحقات المسندة بالدولار الأميركي نقداً بالليرة اللبنانية على أساس السعر الفعلي للدولار.

<sup>1</sup> م. 22 من ق.ش.ع

<sup>2</sup> م. 34 من ق.ش.ع

<sup>3</sup> م. 34 من ق.ش.ع

<sup>4</sup> م. 35 من ق.ش.ع

<sup>5</sup> م. 37 من ق.ش.ع



مصرف لبنان  
BANQUE DU LIBAN

## مصرف لبنان

### شراء وتركيب أجهزة خوادم معلوماتية من نوع Mounted Rack Servers

تمت المصادقة على أحكام دفتر الشروط الحاضر كافة بتاريخ ..... .

يرجى ، تحت طائلة رفض العرض ، التقيد حرفيًا بالشروط الشكلية وال موضوعية المطلوبة بموجب دفتر الشروط الحاضر.



## القسم الأول

### أحكام خاصة بتقديم العروض وارسال التلزيم

#### المادة 1: المصطلحات

1. يقصد بكلمة "المصرف" الجهة الشاربة - مصرف لبنان.
2. يقصد بكلمة "العارض" المؤسسة أو الشركة مقدمة العرض أو أي شخص طبيعي.
3. يقصد بكلمة "الملتزم" المؤسسة أو الشركة التي تم اعتماد عرضها أو أي شخص طبيعي.
4. يقصد بكلمة "قانون الشراء العام" القانون رقم 244 تاريخ 29/7/2021.
5. يقصد بكلمة "المناقصة" إجراءات الشراء بواسطة مناقصة عمومية.
6. يقصد بكلمة "لجنة التلزيم" لجنة التلزيم لدى المصرف المنصوص عليها في المادة 100 من قانون الشراء العام.
7. يقصد بكلمة "لجنة الإسلام" لجنة الإسلام لدى المصرف المنصوص عليها في المادة 101 من قانون الشراء العام.
8. يقصد بكلمة "العقد" العقد الذي سيوقع بين المصرف والملتزم.
9. يقصد بكلمة "الالتزام" مشروع شراء أجهزة خوادم معلوماتية في مصرف لبنان للمركز الرئيسي وفروعه كافة مع كفالة لمدة ثلاثة سنوات وفقاً لأحكام دفتر الشروط الحاضر وملحقاته والعقد.

#### المادة 2: الدعوة إلى التلزيم

- 1- تتم الدعوة إلى هذا التلزيم عبر الإعلان والنشر على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الإلكتروني الحاضر بمصرف لبنان .
- 2- مرفقات دفتر الشروط الحاضر:
  - الملحق رقم 1: لائحة الشروط التقنية والفنية
  - الملحق رقم 2: كتاب التعهد
  - الملحق رقم 3 : مستند تصريح النزاهة
  - الملحق رقم 4: نموذج كتاب ضمان
  - الملحق رقم 5: لوائح الأسعار والكشف بالكميات
  - الملحق رقم 6: تحليل الأسعار
  - الملحق رقم 7: كتب الإمتثال (ست -6- وثائق)
  - الملحق رقم 8: نموذج عقد تلزيم
  - الملحق رقم 9: Checklist

إن دفتر الشروط الحاضر منشور على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الإلكتروني الحاضر بمصرف لبنان ([www.bdl.gov.lb](http://www.bdl.gov.lb)) ويمكن الحصول على نسخة منه عبر البريد الإلكتروني بعد مراجعة وحدة المشتريات لدى مصرف لبنان .  
يُطبق على دفتر الشروط الحاضر أحكام قانون الشراء العام رقم 244 تاريخ 29/7/2021 مع تعديلاته والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء .



### المادة 3: طريقة التلزيم والمعايير المعتمدة

يجري تلزيم الخدمة عن طريق المناقصة العمومية عبر الإعلان على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراط العام. يسند التلزيم مؤقتاً إلى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والمالية وفقاً للمعايير المحددة في تحليل الأسعار (الملحق رقم 6).

### المادة 4: شروط مشاركة العارضين

I- يحق الاشتراك في هذا التلزيم كل شخص معنوي تتوافر فيه الشروط التالية:

- 1- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك.
- 2- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الحاضر هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلتصق على كتاب التعهد والتصريح المرفقين ربطاً الطوابع المالية المتوجبة.
- 3- يلتزم بكتمان السر المنشأ بقانون 3 أيلول 1956 ويشمل هذا الموجب جميع المعلومات التي قد يستحصل عليها من مصرف لبنان أو قد يطلع عليها وعليه أن يحافظ على هذه المعلومات بالعناية التي يحافظ بها على المعلومات السرية الخاصة به.
- 4- يرفض كل عرض يتضمن أي تحفظ أو استدراك.

II- يتوجب على العارض تقديم ملفين يتضمنان المستندات المعددة أدناه (أصل أو صورة طبق الأصل) وفقاً لما يلي:

#### أولاً: الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية والتقنية

##### الوثائق والمستندات الإلزامية:

- 1- إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض، ثبّين توقيع المفوّض قانوناً بالتوقيع على العرض، مصادق عليها لدى السجل التجاري بتاريخ لا يقل عن سنة وان يكون موضوع الشركة واضح يتماشى مع نوع الخدمات التي تقدمها لمصرف لبنان.
- 2- شهادة تسجيل في السجل التجاري لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.
- 3- التفويض القانوني بالتوقيع عن العارض لا يعود تاريخه لأكثر من سنة مصدقاً عليه وفقاً للأصول في حال توجيه (وكالة لدى كاتب العدل) او محضر مجلس ادارة لا يتعدى سنة من تاريخ انعقاد الاجتماع مصادق عليه لدى السجل التجاري المتضمن التفويض بالتوقيع.
- 4- عقد الشراكة مصدقاً عليه وفقاً للأصول في حال توجيه (Joint Venture).
- 5- شهادة تسجيل العارض في وزارة المالية يتضمن رقم تسجيل العارض كمكلف بالضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاصعاً لها لا يعود تاريخها لأكثر من سنة وفي حال عدم خضوع العارض لأحكام الضريبة على القيمة المضافة، عليه ان يذكر ذلك خطياً وعلى كامل مسؤوليته.
- 6- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.
- 7- براءة ذمة صادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مصدقاً عليها وفقاً للأصول لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.



- 8- حضر اجتماع جمعية عمومية للمساهمين مع لائحة الحضور (تحدد هوية ونسبة ملكية مع توقيع كل شخص او شركة يملك اكثر من 20% في رأس المال الشخص المعنوي) لا يتعدى ثلاث سنوات من تاريخ انعقاد الاجتماع، مصادق عليه لدى السجل التجاري.
- 9- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري لا يعود تاريخها لأكثر من سنة تبين: المؤسسين، الأعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، ...
- 10- كتاب تعهد بالامتثال معد من قبل وحدة الإمتثال لدى المصرف مختوماً وفقاً للأصول (الملحق رقم 7).
- 11- بطاقة إنتساب العارض في أي من النقابات في حال كان مشروع الإلتزام متعلق بمهمة منظمة من قبل نقابة.
- 12- في حال كان العارض شركة أجنبية، يتوجب الحضور للممثل القانوني عن الشركة أو أن يكون لها وكيل أو ممثل في لبنان مكلف بتوقيع عنها المستندات والوثائق والعقد الناتج عن الإلتزام.  
في هذه الحالة، يتوجب أيضاً على العارض الأجنبي أن يتقدم بما يلي:
- شهادة تسجيل شركته أو مؤسسته لدى المراجع المعنوية في بلده مصدقة من السفارة اللبنانية ووزارة الخارجية في لبنان لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.
- إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية ثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة اسرائيل على العارض على أن لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التنزيم.
- المستندات المعددة في المقطع II-أولاً من المادة (4).
- 13- إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) ثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.
- 14- إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) ثبت ان العارض ليس في حالة تصفية لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.
- 15- مستند يحدد فيه العارض مكاناً لإقامته (عنوان واضح- بريد إلكتروني- رقم هاتف-...) للتواصل معه وذلك بغية إسلام التبليغات كافة.
- 16- كتاب تعهد، مطابقاً للنموذج المرفق بดفتر الشروط الحاضر (ملحق رقم 2) موقعاً وفقاً للأصول وملصقاً عليه رسم الطابع المالي المتوجب.
- 17- كتاب ضمان مصري، مطابقاً للنموذج المرفق بดفتر الشروط الحاضر (ملحق رقم 4) مختوماً وموقاً وفقاً للأصول.
- 18- دفتر الشروط الحاضر مختوماً وموقاً وفقاً للأصول.
- 19- لوائح الأسعار والكشف بالكميات مختومة وموقعة وفقاً للأصول غير متضمنة الأسعار (اللوائح الأصلية المسلمة إلى العارض) (ملحق رقم 5).
- 20- لائحة الشروط التقنية والفنية (ملحق رقم 1) مختوماً وموقاً وفقاً للأصول وجدول الكميات.
- 21- لائحة ببعض زبائن العارض ولمشاريع مماثلة من حيث الحجم والنوع أجزها خلال العشرة سنوات الأخيرة والعنوان الكامل والأرقام الهاتفية والبريد الإلكتروني لهؤلاء الزبائن.
- 22- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ انعقاد الاجتماع.
- 23- إفادة صادرة عن وزارة المالية تثبت إيفاء العارض بالإلتزامات الضريبية المتوجبة عليه لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.
- 24- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.



- 25- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لأي شخص يمثل العارض.
- 26- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لأي صاحب حق إقتصادي.

**الوثائق والمستندات الاختيارية:** (على سبيل الإستثناء، مع الإشارة أن هذه المستندات لن تؤثر على التقييم الإداري والفنى)

- 1- شهادة إنتساب صادرة عن غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى تجارة أو صناعة المواد موضوع التلزيم، صالحة بتاريخ جلسة التلزيم وصالحة للإشتراك في المناقصات العمومية/عروض أسعار.
- 2- شهادة الجودة الخاصة بالعارض (ISO).
- 3- أي مستند فني إضافي (Catalogue- Brochure-....).

إن جميع المستندات والوثائق المقدمة في العرض يجب أن تكون مصدقة وفقاً للأصول ومرقمة وفقاً للترتيب الوارد في الـ Check list المرفقة ربطاً ويكون كل عارض مسؤولاً عن صحة المعلومات المقدمة من قبله. إن عدم التقيد حرفياً بمضامون وشروط المستندات المذكورة أعلاه و/أو عدم ملائمة العرض المقدم للمواصفات الفنية المطلوبة لا سيما عدم التقيد باللوائح المعدة من قبل المصرف، يؤدي إلى عدم فتح الظرف المختوم المتضمن لوائح الأسعار، وبالتالي استبعاد العرض كلياً.

#### ثانياً: الغلاف رقم (2) بيان الأسعار

يقدم العارض لوائح الأسعار والكشف بالكميات مختومة ومؤقعة من قبله وفقاً للأصول ضمن ظرف مغلق يدون عليه موضوع التلزيم وإسم العارض وفقاً للملحق رقم (5) ويتضمن السعر الإفرادي والإجمالي (بالدولار الأميركي...). تدون الأسعار بالأرقام والحروف الكاملة دون حك أو شطب أو زيادة لكلمات غير مصدق عليها، علماً أنه في حال اختلاف قيمة الأرقام عما هو مدون بالأحرف، يعتمد السعر الأدنى.

تشتمل الأسعار جميع المصارييف والرسوم والضرائب، بما فيها الضريبة على القيمة المضافة في حال توجهاها، والأجور والأتعاب ومصاريف النقل والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل وخلال مدة تنفيذ الإلتزام. على العارض أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي للتلزيم بما فيه الضريبة على القيمة المضافة.

على العارض أن يلتزم بالأسعار التي قدمها في عرضه دون أن يكون له حق التغيير أو المراجعة طيلة مدة التعاقد معه في حال تم اختياره لتنفيذ الإلتزام.

يقتضي على العارض أن يدون على كل غلاف محتوياته وموضوع التلزيم وتاريخ جلسة التلزيم وإسم العارض على أن يوضع الغلافين المذكورين أعلاه ضمن غلاف واحد يدون عليه موضوع التلزيم وتاريخ جلسة التلزيم فقط دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفتة أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض.

#### **المادة 5: العروض المشتركة (المادة 23 من قانون الشراء العام)**

يجوز أن يشترك في تنفيذ المشروع هذا عدة موردين أو مقدمي خدمات أو مقاولين منمن تتوفر فيهم الشروط الفنية والقانونية من قانون الشراء العام شرط أن يعثروا، بموجب عقد شراكة أو اتفاقية مشتركة (joint venture)، مصدق لدى الكاتب بالعدل شريكاً رئيسياً مفوضاً يمثلهم مجتمعين بالتكافل والتضامن ويوقع باسمهم وتنصرف أعماله إليهم، على أن يكون جميع الشركاء مسؤولين دون استثناء تجاه (الجهة الشارية) بالتكافل والتضامن في موضوع تنفيذ دفتر الشروط هذا. في هذه الحالة، يقتضي تقديم المستندات القانونية المثبتة لهذه الشراكة.



**المادة 6: طلبات الاستيصالح (المادة 21 من قانون الشراء العام)**

يحق للعارض تقديم طلب استيصالح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض وذلك عبر البريد الإلكتروني على العنوان التالي: purchasingunit@bdl.gov.lb على مصرف لبنان الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويرسل الإيصالح خطّياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مصدر الطلب، إلى جميع العارضين، وتطبق أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام في حال ارتأى مصرف لبنان اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منه أو نتيجة لطلب استيصالح مقدم من أحد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الاجتماعات مع العارضين، كما يمكن لمصرف لبنان، عند الاقتضاء، تحديد موعد معين للعارضين المحتملين لمعاينة الموقع.

**المادة 7: مدة صلاحية العرض (المادة 22 من قانون الشراء العام)**

1. يُحدد دفتر الشروط الحاضر مدة صلاحية العرض 90 يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
2. يمكن لمصرف لبنان أن يطلب من العارضين، قبل انتهاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرته ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يقدموا ضمانات عروض جديدة تُغطي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، أنه قد رفض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعدل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرته ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تسلمه الجهة الشارية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

**المادة 8: ضمان العرض (المادة 34 من قانون الشراء العام)**

1. يُحدد ضمان العرض لهذا التأمين بمبلغ //10,000// دولار أميركي (عشرة الاف دولار أميركي) وفقاً للنموذج المرفق في الملحق رقم 4.
2. تُحدّد مدة صلاحية ضمان العرض ب 118 يوماً من تاريخ جلسة فض العروض.
3. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرر إعادةه إلى العارض.
4. يعاد ضمان العرض إلى الملتم في حال تقديم ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرس عليهم التأمين في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

**المادة 9: ضمان حسن التنفيذ (المادة 35 من قانون الشراء العام)**

1. تحدّد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 10% من قيمة العقد وفقاً للنموذج المرفق في الملحق رقم 4.
2. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض.
3. يبقى ضمان حسن التنفيذ ممتدًا طوال مدة التأمين، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار وعند أول طلب ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.



4. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملزوم بعد انتهاء مدة التأمين واتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكيد لجنة الإستلام من أن التأمين جرى وفقاً للأصول.

#### المادة 10: طريقة دفع الضمانات (المادة 36 من قانون الشراء العام)

يقدم ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ بموجب كتاب ضمان مصري غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبيّن أنه قابل للدفع عند أول طلب، ويقدم ضمان العرض باسم الإلتزام لصالح مصرف لبنان.

#### المادة 11: تقديم العروض

1. ترسل العروض بواسطة البريد أو باليد مباشرة إلى مصرف لبنان - وحدة المشتريات.
2. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذا التأمين، والمنشور على المنصة الإلكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. (يكون موعد جلسة فض العروض فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض)
3. يزود مصرف لبنان العارض بإيصال يبيّن فيه رقم تسلسلي بالإضافة إلى تاريخ تسلُّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
4. يحافظ مصرف لبنان على أمن العرض وسلامته وسرّيته، وتُكفل عدم الاطلاع على محتوياته إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
5. لا يفتح أي عرض يتسلمه مصرف لبنان بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يعاد مختوماً إلى العارض الذي قدمه.
6. لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

#### المادة 12: فتح وتقييم العروض

1. تفتح العروض لجنة التأمين المنصوص عنها في المادة 100 من قانون الشراء العام في مديرية الشؤون القانونية في الطابق الخامس من البلوك "أ" في مركز مصرف لبنان الرئيسي . تتولى هذه اللجنة حصراً دراسة ملف التأمين وفتح وتقييم العروض وتحديد العرض المقبول إدارياً، تقنياً ومالياً والذي قدم السعر الأدنى، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
2. على رئيس اللجنة وعلى كلٍ من أعضائها أن يتّخّى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال تبيّن وجود تضارب مصالح مع المشاركين في إجراءات الشراء، وذلك فور معرفته بذلك.
3. يمكن للجنة التأمين الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل مصرف لبنان للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى مصرف لبنان. يخضع اختيار الخبراء من خارج مصرف لبنان إلى أحكام قانون الشراء العام.
4. يلتزم الخبراء بالسرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرّروا باسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجّب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّن إلزامياً إلى محضر التأمين.
5. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويدوّن أيّ عضو مخالف أسباب مخالفته.
6. يحقّ لجميع العارضين المشاركين في عملية التأمين أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول حضور جلسة فض العروض.
7. تُفتح العروض في جلسة علنية بحضور العارضين الراغبين في التاريخ المحدد لفض العروض بحسب الآلية التالية:
  - أ- يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عرض على حدة واعلان اسمه ضمن المشاركين في التأمين.
  - ب- يتم فض العروض على مرحلتين:
    - المرحلة الأولى:



يتم فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية والتقنية المنصوص عنها في المادة 4-II أعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.

تحفظ الظروف المختومة المتضمنة لواحة الأسعار والكشف بالكميات بانتظار أن تفتح في المرحلة الثانية. يقوم المصرف بدراسة باقي المستندات وستبعد العروض غير المستوفية للشروط المطلوبة كافة.

المرحلة الثانية:

عند الانتهاء من دراسة المستندات، يجري فض الغلاف رقم (2) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة واجراء العمليات الحسابية الالزمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة واعلان اسم الملتزم المؤقت.

تُصحّح لجنة التلزيم أيّ أخطاء حسابية محضّة تكشفها أثناء فحصها العروض المقدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعنى بشكل فوري إذا كان حاضراً.

يحق للمصرف إجراء المرحلتين المذكورتين أعلاه في يوم واحد كلما دعت الحاجة.

8. يمكن لجنة التلزيم، في أيّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزيم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكّد من المؤهلات أو فحص العروض المقدّمة وتقييمها.

9. تُسجّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزيم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثّلي مصرف لبنان وهيئة الشراء العام والعارضين وممثّلיהם على أن يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.

10. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بمؤهلات أو بالعرض المقدّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.

11. لا يمكن إجراء أيّ مفاوضات بين مصرف لبنان أو لجنة التلزيم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بمؤهلات أو بخصوص العروض المقدّمة، ولا يجوز إجراء أيّ تغيير في السعر إثراً طلب استيصال من أيّ عارض.

12. تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.

13. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب أيّ مستندات معينة، يجوز لجنة التلزيم طلب خطياً من العارض المعنى توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدّدة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، وذلك مع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.

14. تطبق أحكام المادة 55 من قانون الشراء العام على كيفية تقييم العروض.

### المادة 13: استبعاد العارض

ستبعد الجهة الشارية العارض من إجراءات التلزيم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في احدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

### المادة 14: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة 56 من قانون الشراء العام)

تحظر المفاوضات بين مصرف لبنان أو لجنة التلزيم وأيّ من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.



**المادة 15: الأنظمة التفضيلية (المادة 16 من قانون الشراء العام)**

خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة 10//10 // عشرة بالمئة عن العروض المقدمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

**المادة 16: إلغاء الشراء وأو أي من اجراءاته:**

يمكن لمصرف لبنان أن يلغى الشراء و/ أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملزوم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.

## القسم الثاني أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الالتزام

**المادة 17: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزيم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:**

1. يقوم مصرف لبنان بقبول العرض المقدم الفائز ما لم:
  - أ- تُسقط أهلية العارض الذي قدم العرض الفائز وذلك بمقتضى المادة 7 من قانون الشراء العام؛ أو
  - ب- يُلغى الشراء بمقتضى الفقرة 1 من المادة 25 من قانون الشراء العام؛ أو
  - ج- يُرفض العرض الفائز عند اعتبار سعره منخفضاً انتفاضاً غير عادي بمقتضى المادة 27 من قانون الشراء العام؛ أو
  - د- يُستبعد العارض الذي قدم العرض الفائز من إجراءات التلزيم للأسباب المبينة في المادة 8 قانون الشراء العام.
2. بعد التأكيد من العرض الفائز يبلغ مصرف لبنان العارض الذي قدم ذلك العرض، كما ينشر بالتزامن قراره بشأن قبول العرض الفائز (التلزيم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقل، المعلومات التالية:
  - أ- إسم وعنوان العارض الذي قدم العرض الفائز (الملزوم المؤقت)؛
  - ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تم تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
  - ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
3. فور انتهاء فترة التجميد، يقوم مصرف لبنان بإبلاغ الملزوم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدي 15// خمسة عشر يوماً.
4. يوقع المرجع الصالح لدى مصرف لبنان العقد خلال مهلة 15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملزوم المؤقت. يمكن أن تتمدد هذه المهلة إلى 30// ثلاثة أيام في حالات معينة تحدّد من قبل مصرف لبنان.
5. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملزوم المؤقت والمرجع الصالح لدى مصرف لبنان عليه.
6. لا يتخذ مصرف لبنان ولا الملزوم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعنى بالتلزيم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمنّع الملزوم المؤقت عن توقيع العقد، يصادر مصرف لبنان ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن لمصرف لبنان أن يلغى الشراء أو أن يختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والإجراءات المحدّدة في قانون الشراء العام وفي ملفات التلزيم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات الالزامية.



**المادة 18: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عاديًّا (المادة 27 من قانون الشراء العام)**  
يجوز لمصرف لبنان أن يرفض أي عرض إذا اعتبر أنَّ السعر، مُقترنًا بسائر العناصر المكونة لذلك العرض المقدم، منخفض انخفاضاً غير عاديًّا قياساً إلى موضوع الشراء وقيمة التقديرية وتُطبق أحكام المادة 27 من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

**المادة 19: مدة التنفيذ**

إن مدة تنفيذ العقد هي:

- 1- خمسة أشهر كحد أقصى لشراء وتسليم الأجهزة تبدأ اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملزم بمباشرة الالتزام من ضمنها أيام الأحد والأعياد الرسمية.
- 2- ثلاَث سنوات كفالة Warranty Period تبدأ مباشرةً بعد تأكيد مصرف لبنان خطياً استلام الأجهزة كافة في مصرف لبنان وتتضمن كلفة اليد العاملة (الصيانة الوقائية والصيانة التصحيحية preventive & corrective maintenance)، وأعمال التصليح وقطع الغيار للأعطال المستجدة كافة على أن تشمل كلفة الشحن، النقل التركيب، التشغيل، الأجر، الأتعاب والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل وخلال مدة العقد.

**المادة 20: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة 29 من قانون الشراء العام)**

1. تكون البدلات المتنَّق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محددة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التالية:

أ- تطبيقاً لتعديلات ضريبية تؤدي إلى زيادة تكالفة تنفيذ العقد؛

ب- عندما تَبَرَّز الحاجة إلى كميات إضافية لأشغال أو سلع أو معدات أو تكنولوجيا أو خدمات من نفس المورد أو المقاول، لأسباب تتعلق بتوحيد المعايير أو بسبب الحاجة إلى التوافق مع السلع أو المعدات أو التكنولوجيا أو الخدمات أو الأشغال الموجودة، مع الأخذ بعين الاعتبار فعالية عملية الشراء الأصلية في تلبية احتياجات مصرف لبنان، وعلى آلاً تخطي قيمة الإضافة 20% من قيمة العقد الأساسي لعقود اللوازم والخدمات و15% لعقود الأشغال؛

ت- في الحالة المنصوص عليها في الفقرة 3 من المادة 46 من قانون الشراء العام؛

ث- عندما تصدر قوانين أو مرسومات من شأنها التأثير على قيمة العقد، وعلى أن يُعَلَّل ذلك بموجب تقرير من الجهة الشرارية.

2. تراعي شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة 26 من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

**المادة 21: تنفيذ العقد والاستلام (المادة 32 من قانون الشراء العام)**

بالنسبة لأعمال شراء وتسليم أجهزة الخوادم، يجب أن تنفذ في مهلة أقصاها خمسة أشهر وفقاً للأحكام والشروط المفصلة في الملحق رقم (1).

أما في ما يتعلق بالكفالة لمدة ثلاَث سنوات فهي تتضمن أعمال الصيانة الوقائية preventive maintenance إذ يجب على الملتزم القيام بزيارة وقائية وفقاً لجدول زمني محدد في الملحق رقم (1) طيلة فترة الكفالة.

كما تتضمن الكفالة القيام بأعمال الصيانة التصحيحية corrective maintenance بالنسبة للأعطال المستجدة. يحدد المصرف بموجب كتاب موجه إلى الملتزم تقديم خدمة الصيانة وقطع الغيار بواسطة البريد الإلكتروني أو الفاكس أو باليد مع إشعار بالإسلام، على أن يتم الحصول إلى مصرف لبنان خلال 4 ساعات من طلبنا مباشرةً للقيام بزيارة الميدانية لزوم الكشف والصيانة إضافة إلى المضي بتصليح المعدات والأجهزة البديلة خلال مهلة أقصاها 24 ساعة بما فيها فترات الأعياد الرسمية وأيام الأحد وذلك من تاريخ تبليغ الملتزم بالاعطال.

إن شروط أعمال الصيانة تتضمن التالي إضافة إلى كافة الشروط المنصوص عنها وال المتعلقة بهذه الأعمال في الملحق رقم 1.



1. تأمين القطع المطلوبة على مدى سبعة أيام في الأسبوع وذلك 24/24 ساعة حتى خلال فترات الأعياد الرسمية وأيام الأحاد.

2. إن كلفة النقل والتركيب والصيانة وقطع الغيار وأعمال التصليح والأشغال كافة هي مشمولة في العقد.

3. في حال طلبت أعمال الصيانة مدة تتجاوز 24 ساعة يقتضي على الملزوم وضع اقتراحاته بهذا الشأن ويعود لمصرف لبنان الموافقة أو عدم الموافقة على هذا الاقتراح وعلى أساسه تتم أعمال الصيانة المتوجبة.

4. يسلم الملزوم خدمة الصيانة / قطع الغيار في مركز المصرف الرئيسي أو في أي من فروعه، حسب الحالة، وفقاً للشروط والمواصفات كافة المتفق عليها وذلك عند طلب مصرف لبنان القيام بالصيانة الضرورية على أجهزته.

5. يتم الإسلام المؤقت بعد:

- استلام المصرف لأجهزة الخوادم المعلوماتية وتركيبها حسب الكتاب المشار إليه في الفقرة أعلاه وبعد التأكد من مطابقتها للمواصفات المفصلة في لائحة الشروط التقنية والفنية.

- استلام الفواتير المعدة مختومة ومؤقعة وفقاً للأصول وملصق عليها الطابع المالي أو أية مستندات أخرى يقضي التعامل بتسليمها إلى المصرف وموافقة المصرف الخطية على هذه الفواتير.

#### المادة 22: إسلام الأشغال/الوازيم/الخدمات (المادة 101 من قانون الشراء العام)

1. يجري الإسلام وفقاً لما جاء في المادتين 19 و 21 أعلاه.

2. يجري الإسلام وفقاً لأحكام المادة 101 من قانون الشراء العام.

3. يتبع الملزوم، في معرض تفديه التزام تسليم الأجهزة طبقاً لجدول زمني يحدده مصرف لبنان.

4. تقديم، فور توقيع العقد، تقريراً مفصلاً عن ما يلي:

أ- آلية تطبيق أعمال التركيب والتنفيذ

ب- ضمان عدم وجود أي عيب أو خلل في الأجهزة ومعالجتها وفقاً للأصول عند مطالبة المصرف خطياً بذلك فوراً وعلى كامل مسؤولية ونفقة الملزوم.

ت- يحتفظ المصرف بحقه في مطالبة الملزوم بالتعويض عن العطل والضرر الناتجين عن أي إخلال بأحد الموجبات المذكورة أعلاه بالإضافة إلى مصادره كضمان حسن التنفيذ المشار إليه في دفتر الشروط الحاضر.

#### المادة 23: التعاقد الثانوي (المادة 30 من قانون الشراء العام)

1. يجب على الملزوم الأساسي أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبيّن مسؤولاً تجاه مصرف لبنان عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، وينمّع عليه تزويده كامل موجباته التعاقدية لغيره.

2. لا يمكن أن يعهد الملزوم إلى متعاقد ثانوي تنفيذ جزء من العقد أو كامل موجباته.

#### المادة 24: الإشراف على التنفيذ والكشفات (تطبيقات أحكام المادة 31 من قانون الشراء العام)

أولاً: الإشراف:

1. في عقود الأشغال، وفي العقود الأخرى التي تستدعي ذلك كعقود الخدمات والتصنيع لمصلحة مصرف لبنان، يُطبّق الإشراف المُتلازم مع تنفيذ الأعمال المطلوبة بالشكل الذي يضمن استمرارية العمل وتحقيقه المواصفات المطلوبة والنتائج المرجوة قبل حلول موعد الإسلام المؤقت.

2. يتولى الإشراف من يكلّفه مصرف لبنان بذلك من ذوي الاختصاص والخبرة والقدرة على متابعة العمل، من داخل مصرف لبنان، أو خارجه عند الاقتضاء، وعندها يجري التعاقد مع المشرف وفق أحكام قانون الشراء العام.

3. توضع بنتيجة الإشراف تقارير دورية عن سير العمل ووصف التنفيذ، وعلى المشرف إبلاغ مصرف لبنان بكلّ مخالفة أو تصرّف غير مُنطبق على الأصول ينفّذ في موقع العمل.



4. يحضر المشرف إلى موقع العمل بصورة تؤمن صحة واستمرارية العمل، كما يدقق في الكشوفات ويحضر عملية تسليم موقع العمل والاستلام المؤقت والنهائي، وينبئ رأيه باقتراحات الملزם وبالتعديلات المطلوبة على الأعمال الملزمة، ويقترح الملائم لتنفيذ العمل بطريقة أنساب، ويعرف تقريراً بذلك إلى مصرف لبنان ليتخذ القرار المناسب.
5. يتحمّل من يتولى الإشراف على الأعمال مسؤولية شخصية عن أيّ تقصير في الموجبات الملقاة على عاته بموجب هذه المادة ويترّض للعقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن من قانون الشراء العام.

#### ثانياً: الكشوفات:

يقدم الملزם كشوفات السلع أو الخدمات أو الأعمال المنفذة على اختلافها إلى مصرف لبنان للإطلاع والموافقة عليها.

#### المادة 25: الحوادث والمسؤوليات

- يتحمل الملزם المسوّلية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بتجهيزات المصرف من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- على الملزם تصليح كل عطل وضرر يلحق بتجهيزات المصرف ينبع عن الأعمال التي يقوم بها.
- وفي حال المخالفة يقوم مصرف لبنان بإتخاذ الإجراءات الالزمة على نفقة ومسؤولية الملزם.

#### المادة 26: دفع قيمة العقد (المادة 37 من قانون الشراء العام)

أ. تحدد قيمة العقد بمبلغ مقطوع بالدولار الأميركي (يسمى في ما بعد "البدل").

يشمل "البدل" المصارييف والرسوم والضرائب كافة المرتبطة بتنفيذ العقد بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة ونفقات النقل والتركيب والصيانة وأعمال التصليح وقطع الغيار والأشغال والأجور والألعاب والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل وخلال مدة العقد، ولا يحق للملزם أن يطالب بأي زيادة على "البدل" لأي سبب كان مهما كان نوعه أو مصدره ولأية جهة كانت.

ب- يسدد مصرف لبنان للملزם "البدل" المسعر بالليرة اللبنانية على أساس السعر الفعلي للدولار بتاريخ تسديد كل دفعه لإحتساب قيمتها النهائية وفقاً لما يلي:

- دفعة أولى نسبتها 20% من قيمة "البدل" على ألا تتجاوز في أيّ حال سقفاً مالياً محدداً بخمسة مليارات ليرة لبنانية، تدفع في مهلة أقصاها 30 يوم عمل من تاريخ توقيع العقد مقابل كتاب ضمان بالمبلغ عينه (كتاب ضمان السلفة) يقدم من قبل الملزם إلى مصرف لبنان وفقاً للنموذج المرفق ربطاً (ملحق رقم 4-4)، على أن يعاد كتاب الضمان السلفة إلى الملزם عند تقديم الأعمال بنسبة 20% على الأقل وبعد موافقة مصرف لبنان على حسن التنفيذ هذا.

- دفعة ثانية نسبتها 80% من قيمة "البدل" تدفع في مهلة أقصاها 30 يوم عمل من تاريخ موافقة مصرف لبنان الخطية على حسن التنفيذ وفقاً للشروط والمواصفات كافة المتفق عليها بين الفريقين والمفصلة في العرض وفي لائحة الشروط التقنية والفنية وفي العقد (الاستلام المؤقت).

ج- يلتزم الملزם في مهلة أقصاها خمسة عشر يوماً تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بتقديم لمصرف لبنان، كتاب ضمان مصري وفقاً للنموذج المرفق ربطاً (ملحق رقم 4-4) يضمن حسن قيامه بتنفيذ موجباته موضوع العقد بمبلغ قدره 10% من قيمة البدل (كتاب ضمان حسن التنفيذ). يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ إلى الملزם بعد مرور ثلاثة أشهر على انتهاء مدة العقد وبعد موافقة مصرف لبنان النهائية والخطية على حسن التنفيذ (الاستلام النهائي).



د- يمكن لمصرف لبنان اجراء المقاصلة حكماً بين أي مبلغ يترتب للملتزم وبين أي مبلغ يترتب لمصرف لبنان لاسيما قيمة الغرامة الاكراهية التي قد تتوجب على الملتزم وفقاً لأحكام المادة 28 أدناه.

#### المادة 27: دفع الطوابع والرسوم

ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة. ويسدد رسم الطابع المالي البالغ 4/ألف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملتزم تصديق العقد.

#### المادة 28: الغرامات (المادة 38 من قانون الشراء العام)

يتوجب على الملتزم التقادم بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه. تفرض الغرامات بشكل حكمي على الملتزم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر. وتحتسب غرامة تأخير نقدية قدرها (1%) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في إنجاز الأعمال المطلوبة، ويعتبر كسر اليوم يوماً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن (10%) من قيمة العقد. وإذا تجاوزت غرامات التأخير نسبة (10%) من قيمة العقد، يحق للجهة الشارية فسخ العقد، وتطبق أحكام المادة 33 من قانون الشراء العام. وفي جميع الأحوال يُصدر كتاب ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية التأزيم.

#### المادة 29: أسباب انتهاء العقد ونتائجها (المادة 33 من قانون الشراء العام)

##### أولاً: التكوان

إذا خالف الملتزم شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط الحاضر، يعود لمصرف لبنان إنذاره رسمياً بوجوب التقادم بكافة موجباته ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحد أدنى وخمسة عشر يوماً كحد أقصى. في حال لم يقم الملتزم بموجباته ضمن هذه المهلة، يعتبر ناكلاً ويفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (1) من البند رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.

##### ثانياً: الإنهاء

1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:

- أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافق مصرف لبنان على طلب موافقة التأييد من قبل الورثة.
- ب- إذا أصبح الملتزم مفلساً أو معرضاً أو حلّت الشركة، وتطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (2) من البند رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2- يجوز لمصرف لبنان إنهاء العقد إذا تعذر على الملتزم القيام بأي من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

##### ثالثاً: الفسخ

1- يفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:

- أ- إذا صدر بحق الملتزم حكم نهائي بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية للإجراءات؛
  - ب- إذا تحقق أي حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من قانون الشراء العام.
  - ج- في حال فقدان أهلية الملتزم.
- 2- إذا فسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة (1) من هذا البند تطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (1) من البند رابعاً من هذه المادة.

#### رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

- في حال حصول إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة أعلاه أو سواها من الحالات المحددة في المادة 33 من قانون الشراء العام، تُتبع فوراً، خلافاً لأيّ نص آخر أحكام البند رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- لا يترتب أيّ تعويض عن الخدمات المقدّمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بائيّ من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة (1-أ) من البند ثالثاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

#### **المادة 30: الاقطاع من الضمان (المادة 39 من قانون الشراء العام)**

إذا ترتب على الملزوم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لمصرف لبنان اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملزوم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتباراً ناكلاً وفقاً لأحكام البند أولاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.

#### **المادة 31: الإقصاء (المادة 40 من قانون الشراء العام)**

تطبق أحكام الإقصاء على الملزوم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

#### **المادة 32: القوة القاهرة**

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجية عن ارادة الملزوم دون التسليم في المدة المحددة، يتوجب على الملزوم إبلاغ مصرف لبنان فوراً وخطياً عند حصول أي تخلف أو تأخير في التنفيذ وعن أسبابه وعن مدة المتوقعة. في حال تجاوز التخلف أو التأخير في التنفيذ مهلة عشرة أيام عمل ، ولم يتم التوصل إلى حل بين الفريقين، يجوز لمصرف لبنان إستناداً (i) فسخ العقد أو (ii) تمديد المهلة المذكورة وذلك فقط في حالات استثنائية ومعلة. في حال فسخ العقد بسبب القوة القاهرة، يتوجب على مصرف لبنان إعادة "كتاب ضمان حسن التنفيذ" المشار إليه في الفقرة (ج) من المادة 26 أعلاه إلى الملزوم.

#### **المادة 33: النزاهة**

تطبق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

#### **المادة 34: القضاء الصالح**

تطبق القوانين والأنظمة اللبنانية المرعية في تقسيم وتنفيذ العقد. تكون محاكم بيروت هي المحاكم الصالحة للبت بأي نزاع قد ينشأ عن تقسيم العقد وتنفيذ الإلتزام.

#### **المادة 35: أحكام مختلفة**

- يخضع الملزوم في كل ما لم ينص عليه دفتر الشروط الحاضر، لأحكام قانون الشراء العام رقم 244 تاريخ 29/7/2021 وتعديلاته.
- يقع العارض على النسخ المسلمة له من دفتر الشروط الحاضر وملحقاته كافة تأكيداً منه انه قام بقراءتها واعتبارها صالحة كأساس ملزم لتنفيذ ما ورد في عرضه.

الملحق رقم (1)  
لائحة الشروط التقنية والفنية لمشروع

**Technical Requirements**  
**BDL IT Hardware Systems**  
**Mounted Rack Servers**

**Bidders are required to fill the preliminary checklist, failure to abide by the preliminary checklist requirements will lead to the disqualification of the bidder.**

**Part I: Preliminary Checklist:**

**Table 1: Bidders Qualifications**

#	Mandatory Requirements	Bidder Confirmation (Y/N)
1	A maximum of five months to purchase and deliver the requested equipment.	
2	Bidders should maintain a full inventory of spare parts in his stock and the ability to supply BDL within 24 Hours.	
3	Confirmation of number of preventives maintenance visits as per Maintenance routine checks (As detailed in the Table of preventive maintenance).	
4	A three years' warranty contract is required including labor and spare parts.	
5	Certification from the manufacturers that the bidder is a certified partner as a dealer, seller and qualified to provide maintenance services and support based on the type of equipment. And should commit to maintain their status as a partner of the manufacturer company for the whole warranty period.	
6	References for at least 3 similar projects from 3 different companies within the past 10 years.	
7	Certifications of the company engineers; at least 3 engineers; from the manufacturers to confirm their ability to provide maintenance services for this type of equipment with a minimum of 5 years' experience.	
8	Confirmation of the Scope of Work	
9	Confirmation of the Technical Specifications and Requirements	

**Table 2: Preventive Maintenance visits**

	February	June	August	November
Data Centers	X		X	
Servers Farms Checking	X		X	
Servers Firmware upgrade		X		X

### Scope of Work

1. Three year's warranty for all equipment starts after the bidder delivers all the items (Servers) to BDL.
2. The Bidder is required to maintain a spare parts inventory in Lebanon and should bare all the expenses related to any spare parts that may be needed during the whole contractual period.
3. In the event that a failing component, assembly, or part is not available from the local parts inventory, the Bidder at its expense will be required to air ship the replacement component or part to Lebanon.
4. BDL will be the sole judge in determining if the system is operational or not operational, or not fully functional. In all cases, priority air shipment is required for expeditious delivery and installation of required component, assembly, and/or part.
5. All material needed from Installing, upgrading, replacing, transferring etc... should be included within the price.
6. Bidder shall take necessary care and precautions not to damage BDL property or structures.
7. The Bidder shall be responsible for the risk of loss or damages that occur during delivery and installation of the equipment.
8. All special diagnostic tools and test equipment designated by the manufacturer as necessary to detect, isolate, and correct machine malfunctions shall be available at the local service office.
9. Due to the confidential and critical nature of the BDL's data, Bidder shall ensure appropriate safeguards to protect the confidentiality of BDL's data are in place and maintained at all times.
10. As part of the corrective maintenance, the Bidder's technical staff shall be available to respond on an on-duty basis, seven (7) days per week and twenty-four (24) hours per day including holidays. BDL requires that the technical staff call back within twenty (20) minutes after the initial trouble call. If BDL requires on site assistance, the Bidder's technical staff shall respond on site within four (4) hours of the initial trouble call unless other arrangements have been made with BDL's permission.
11. Knowledge transfer on all systems' new functions must be provided by the Contractor to the System's team at BDL prior to the acceptance of the system. Knowledge transfer must include sufficient information and experience to familiarize the administrators with the new system functions, new features, and operations for their specific assignments.

12. Bidder should send to BDL after each incident, intervention or visit a technical report describing the type of mission and what has been done during this mission,
13. After each preventive and corrective maintenance, bidder should generate and send a detailed report explaining what has been done.

## **Part II: Technical Specifications and Requirements:**

### **General Introduction**

Banque Du Liban's IT department is willing to add new Physical Servers to the Data Centers servers' farms.

### **Bidders Response**

Bidders are required to fill the preliminary checklist (envelope1). Failure to abide by the preliminary checklist requirements and the required Technical Specifications will lead to the disqualification of the bidder.

Bidders are required to provide support for all items listed below in **BDL IT Assets List**.

Along with their technical proposal, bidders are required to submit the CVs of the individuals that will be assigned to the support and maintenance, as well as references for previously implemented projects comparable to the scale of this project. (envelope1)

Certification from the manufacturers that the bidder is a certified partner as a dealer, seller and qualified to provide maintenance services and support based on the type of equipment. And should commit to maintain their status as a partner of the manufacturer company for the whole warranty period.

### **BDL IT Assets List (Servers minimum specifications requirement)**

*Bidder may fill the table below describing the hardware specs,*

*Bidder should submit and present with minimum all the Sevres's items listed in the tables below*

Bidders shall fulfill all the conditions in Part II in order to be eligible for the evaluation process in Annex 6.

**Table 1: Servers Specs – Quantity: 12**

Each Server Specs			
Item	Description	Qty	Yes, Or Specify if Different
Server Name and Type	(Specify the Server Model and Type)	1	
Processors	Intel® Xeon® Gold 6544Y 5th Generation Scalable Processors with <b>16 cores</b> each	2	
Local Storage	NVMe SSD disks Supports VSAN OSA Cache Disks: 2 x 1.6 TB NVME SSD, compatible with vSAN OSA caching Tier Capacity Disks: 8 x 1.92TB NVME SSD, compatible with vSAN OSA capacity Tier	8 + 2 NVME (~ 18.5 TB Total RAW Capacity)	
Memory	DDR5 5200 RDIMM slots (8 DIMMs or 16 DIMMs)	1 TB	
RAID controller	OS Boot Device with Boot Controller and 2x 480GB M.2 SSDs Hardware Raid 1, Compatible with ESXi boot Supports VSAN ESA, OSA Modes	1	
Case Type	2 U Rack Mounted Server Ability to add Disks in the future.		
Network	Ethernet cards with 4 ports 10 GbE Base-T each	2	
	Ethernet card with 4 ports 1 GbE each	2	
	1 GbE dedicated management port	1	
Ports	Dedicated Management Network	1	
	USB	1	
	VGA	1	
Management	Full scalable software for Management, embedded and licensed	1	
Power Supply	Hot-Swap Redundant Power Supply PSUs	2	
Fiber Cards	16Gb Dual Port Fiber Channel Host Bus Adapter - compatible with 8 and 16 Gb/s	2	
Fans	Hot-Swap Redundant FANS	2	
OS compatibility	VMware® ESXi® Microsoft® Windows Server® with Hyper-V Red Hat® Enterprise Linux SUSE® Linux Enterprise Server		
Compatible Platforms	Compatible with: VMWare Cloud Foundation 5 VMWare vSAN ReadyNode VMWare ESXi 8 VMWare Horizon VMWare Tanzu		
Warranty	3 years warranty include Spare Parts, technical support, Firmware support, Management licenses		
Cables and management Arms	Secure equipment and network cables Fully adjustable Compatible with square or round hole racks Designed for equipment with slide rails Servers should be equipped with their own arms for cabling		
Delivery Date	Please Specify the Delivery Date (from PO Date) A maximum of five months to deliver, install and test the requested equipment.		
Delivery Cost	<i>Delivery to the IT Stock, and then to any requested BDL Site is included in the price</i>		
Installation Cost	<i>Included in the price</i>		



**Table 2: Servers Specs – Quantity: 28**

Each Server Specs			
Item	Description	Qty	Yes, Or Specify if Different
Server Name and Type	<i>(Specify the Server Model and Type)</i>	1	
Processors	Intel® Xeon® Gold 6542Y 5th Generation Scalable Processors with <b>24 cores</b> each	2	
Local Storage	NVMe SSD disks Supports VSAN OSA Cache Disks: 2 x 1.6 TB NVME SSD, compatible with vSAN OSA caching Tier Capacity Disks: 8 x 1.92TB NVME SSD, compatible with vSAN OSA capacity Tier	8 + 2 NVME (~ 18.5 TB Total RAW Capacity)	
Memory	DDR5 5200 RDIMM slots (8 DIMMs or 16 DIMMs)	1 TB	
RAID controller	OS Boot Device with Boot Controller and 2x 480GB M.2 SSDs Hardware Raid 1, Compatible with ESXi boot Supports VSAN ESA, OSA Modes	1	
Case Type	2 U Rack Mounted Server Ability to add Disks in the future.		
Network	Ethernet cards with 4 ports 10 GbE Base-T each	2	
	Ethernet card with 4 ports 1 GbE each	2	
	1 GbE dedicated management port	1	
Ports	Dedicated Management Network	1	
	USB	1	
	VGA	1	
Management	Full scalable software for Management, embedded and licensed	1	
Power Supply	Hot-Swap Redundant Power Supply PSUs	2	
Fiber Cards	16Gb Dual Port Fiber Channel Host Bus Adapter - compatible with 8 and 16 Gb/s	2	
Fans	Hot-Swap Redundant FANS	2	
OS compatibility	VMware® ESXi® Microsoft® Windows Server® with Hyper-V Red Hat® Enterprise Linux SUSE® Linux Enterprise Server		
Compatible Platforms	Compatible with: VMWare Cloud Foundation 5 VMWare vSAN ReadyNode VMWare ESXi 8 VMWare Horizon VMWare Tanzu		
Warranty	3 years warranty include Spare Parts, technical support, Firmware support, Management licenses		
Cables and management Arms	Secure equipment and network cables Fully adjustable Compatible with square or round hole racks Designed for equipment with slide rails Servers should be equipped with their own arms for cabling		
Delivery Date	Please Specify the Delivery Date (from PO Date) A maximum of five months to deliver, install and test the requested equipment.		
Delivery Cost	<i>Delivery to the IT Stock, and then to any requested BDL Site is included in the price</i>		
Installation Cost	<i>Included in the price</i>		



**Table 3: Rack Mounted Console Kit – Quantity: 3**

**Specs**

Item	Description	Qty	Yes, Or Specify if Different
Rack mounted Console	16 Display ports 15 or 17 inch 1 U LCD KVM Drawer VGA and HDMI Support Mouse + Keyboard + Power Cables Network Ethernet Port	3	
Management Cables	KVM signal Cables Connected to Servers and KVM Switch	40	

In their response, Bidders can add new items to adjust their hardware configuration such as Server Chassis, raiser cards, adapters, Management, tools, ...

BDL will study and check the additional or equivalent suggested items from the supplier and decide whether these items are compliant with the required technical specifications **before awarding the contract**.

نهاية الملحق رقم (1)



## الملحق رقم (2)

### كتاب التعهد

### FORM OF TENDER

الموضوع: مشروع .....  
..... ("الالتزام")

أنا الموقع أدناه .....  
مقيم في .....  
.....

أصرّح :

- عن رغبتي في الإشتراك بإستدراج العروض المتعلقة بالالتزام، وأصرّح كذلك بأنني أطّلت  
على الشروط والمواصفات الموضوعة للالتزام لا سيما دفتر الشروط ولائحة الشروط الفنية المتعلقة بالموضوع  
المشار إليه أعلاه.
- أنني قُمت بالدرس المفصل لجميع ظروف العمل ولاحظت ذلك في وضع لائحة الأسعار المقدمة مني لتنفيذ  
الالتزام.

وأتعهد في حال إرساء الالتزام على:

- أن أقوم بتنفيذ الموجبات موضوع الالتزام المذكور بالمدة المحددة وفقاً للشروط المفروضة وللمواصفات المطلوبة  
من قبل مصرف لبنان بالأسعار الافرادية المحددة من قبلني في العرض بدون أي تعديل لأية جهة كانت ولأي سبب  
كان بإستثناء ما قد ينص عليه العقد الذي سأوقعه مع مصرف لبنان.
- أن أنجز بصدق واستقامة وعلى كامل مسؤوليتي لحساب مصرف لبنان الالتزام المطلوب.  
وأقرّ بأنّي التزم دون أي قيد أو تحفظ بالشروط العامة والخاصة العائد للالتزام وبالمواصفات وبالأسعار المقدمة  
من قبلني وبمستندات الالتزام ولا يحقّ لي الإدعاء بالجهل.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

طابع مالي  
10000000/ل.ل.



المُلْحِقُ رقم (3)  
تصريح النزاهة<sup>6</sup>

عنوان التلزيم:

الجهة المتعاقدة:

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:

إسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكّد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذا التلزيم.
2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
3. لم ولن نقوم، ولا أيّ من موظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بمارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحتنا.
4. لم نقدم، ولا أيّ من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركون بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأيّ كان.
5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن تكون مؤهلين للمشاركة في أي تلزيم عمومي أيّ كان موضوعه ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعه بشأنه.  
إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا لللاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ:  
الختم والتوقيع

<sup>6</sup> - يرفق هذا التصريح بالعرض



## الملحق رقم (4)

### نموذج كتاب ضمان

#### جانب مصرف لبنان

#### الموضوع: كتاب ضمان لصالحك بناء للأمر السيد

جدية اشتراك الأمر  
يضمن حسن قيام الأمر بتعهداته  
ضمان تسديد الأمر للسلفة

في العقد المتعلق بمشروع .....  
إن مصرف ..... مركزه ..... الممثل بالسيد ..... الموقع عنه أدناه وذلك بصفته ..... وبناء للأمر السيد ..... (أو السادة ..... أو الشركة .....)، يتعهد بصورة نهائية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً بالدولار الأميركي أو بالليرة اللبنانية تبعاً لكيفية التسديد المفصلة في العقد دون أي قيد أو شرط أبي مبلغ تطالبونه به حتى حدود ..... (Fresh US Dollar) وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.  
وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي إرتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد ..... (أو السادة ..... أو الشركة .....). وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في اي وقت كان ان يتذرّع باي سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدلّي بأية دفوع من أجل الإمتثال أو تأجيل تأدية أبي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد إلى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن اي مسؤول لديكم، أو حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد ..... (أو السادة ..... أو الشركة .....). أو عن غيره (أو غيرهم أو غيرها) بشأن دفع المبلغ إليكم بناء لطلبكم.  
يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية ..... وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعيده إلينا أو إلى أن تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.  
إن كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد إلى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخضع المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار. يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان. وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في .....

المكان والتاريخ  
الصفة  
الإسم  
التوقيع  
ختم المصرف



## الملحق رقم (5)

### لوائح الأسعار والكشف بالكميات

**ملاحظة:** يطلب تعبئة لائحة الأسعار في الملحق رقم (5) **فقط عند إيرادها في الغلاف رقم (2) المالي** ويجب أن تترك فارغة عند إرفاقها في الغلاف رقم (1) المتضمن الوثائق والمستندات الإدارية والتقنية وفي حال تم تعبئة لائحة الأسعار وإيرادها في الغلاف رقم (1) يعتبر العرض ملغى حكماً.

يرجى تعبئة الجداول التالية:

**BDL HARDWARE PRICING TABLE (Price includes Warranty for three years)**  
**Server's Items Details (Bidder may fill the table below as per the following format)**

Table 1 – Pricing – CPU Type and Model: 6542Y Intel 24 Cores - 28 Servers					
Item	PN/SN/ID	Description	Quantity	Unit USD Price Excluding TVA	Total USD Price Excluding TVA
Server Name and Type					
Processors					
Local Storage					
Memory					
RAID controller					
Case Type					
Network					
Management					
Power Supply					
Fiber Cards					
Fans					
Total Per Server					



**Table 2 – Pricing – CPU Type and Model: 6544Y Intel 16 Cores – 12 Servers**

Item	PN/SN/ID	Description	Quantity	Unit USD Price Excluding TVA	Total USD Price Excluding TVA
Server Name and Type					
Processors					
Local Storage					
Memory					
RAID controller					
Case Type					
Network					
Management					
Power Supply					
Fiber Cards					
Fans					
Total Per Server					

**Rack Mounted KVM console Items Details (Bidder may fill the table below as per the following format)**

**Table 3: Rack Mounted KVM console**

Item	PN/SN/ID	Description	Quantity	Unit USD Price Excluding TVA	Total USD Price Excluding TVA
Rack mounted Console			3		
Cables			40		
Total					

In their response, Bidders can add new items to adjust their hardware configuration such as Server Chassis, raiser cards, adapters, Management, tools, ...

BDL will study and check the additional or equivalent suggested items from the supplier and decide whether these items are compliant with the required technical specifications before awarding the contract.



**Final Pricing Table:**

Item	Description	Quantity	Unit Price in USD (Excluding VAT)	Total Price in USD (Excluding VAT)
1	Rack Mounted Servers-CPU Type: 6542Y – 24 Cores	28		
2	Rack Mounted Servers-CPU Type: 6544Y – 16 Cores	12		
3	Rack Mounted KVM console	3		
4	KVM Cables	40		
TOTAL USD EXCLUDING vat 11%				
TVA 11%				
TOTAL USD INCUDING VAT 11%				
Provide Totals in Wording: (INCLUDING VAT 11%)				



مَرْفُ لِبَنَانْ  
BANQUE DU LIBAN

## الملحق رقم (6)

### تحليل الأسعار

1. في المرحلة الأولى يتم تقييم الشروط التقنية والفنية بحسب ما نص عليه الملحق رقم (1) ووفقا للجداول المرفقة به. ينتقل إلى المرحلة الثانية أي مرحلة فض الأسعار فقط العارض المقبول في التقييم التقني والفنى.
2. في المرحلة الثانية، يتم ارساء التلزيم على العارض الذي قدم السعر الأدنى.



## الملحق رقم (7)

### وثيقة رقم 1: كتاب تعهد بالإمتنال

أنا الموقع أدناه، ..... أتعهد، باسمي و/أو باسم الشخص المعنوي الذي أمثله، على مسؤوليتي الشخصية، وفي معرض تعاملني مع مصرف لبنان:

1. بأن ألتزم بأعلى معايير الأخلاق وقواعد حسن سلوك.
2. بعدم ممارسة أي ضغوطات أو نفوذ أو أي ممارسات غير مشروعة، كعرض أو وعد بتقديم أي نوع من العمولة أو المنفعة الخاصة أو الهدايا بغض النظر عن قيمتها المادية، بشكل مباشر أو بواسطة شخص ثالث، على أي من العاملين لدى مصرف لبنان أو القائمين على إدارته.
3. بالإفصاح لمصرف لبنان عن وجود أو احتمال وجود أي تضارب بين مصالح مصرف لبنان وبيني و/أو بين مصالح الشخص المعنوي الذي أمثله وأي من العاملين لديه أو القائمين على إدارته قبل بدء التعامل أو التعاقد مع مصرف لبنان.
4. بالإفصاح لمصرف لبنان، فوراً، لدى اكتشاف أي تضارب بين المصالح المذكورة وذلك خلال فترة التعامل/التعاقد المنوه عنه أعلاه.

وأقر، باسمي و/أو باسم الشخص المعنوي الذي أمثله، على مسؤوليتي الشخصية، وفي معرض تعاملني مع مصرف لبنان، بأنني أخذت علماً أن القيام وأو محاولة القيام، بشكل مباشر أو غير مباشر، بأي من الأعمال غير المشروعة المشار إليها أعلاه أو بأية أعمال أو ممارسات مخالفة للقوانين والأنظمة المرعية قد تنتج عنها تبعات قانونية منها وقف التعامل و/أو فسخ العقد الموقّع مع مصرف لبنان على مسؤوليتي الشخصية و/أو مسؤولية الشخص المعنوي الذي أمثله، مع احتفاظ مصرف لبنان بحقه في مقاضاتي ومطالباتي بالتعويضات القانونية.

كما أصرح وأقر على مسؤوليتي الشخصية:

- بأنه لا توجد أي صلة قرابة، حتى الدرجة الرابعة، تجمع بيني و/أو بين أي من العاملين لدى الشخص المعنوي الذي أمثله أو القائمين على إدارته وبين أي من العاملين لدى مصرف لبنان أو القائمين على إدارته.
- بأن صلة قرابة، حتى الدرجة الرابعة، تجمع بيني و/أو بين أي من العاملين لدى الشخص المعنوي الذي أمثله أو القائمين على إدارته وبين أي من العاملين لدى مصرف لبنان أو القائمين على إدارته، وذلك وفقاً للتفصيل التالي:  
◆ طبيعة صلة القرابة:

◆ أسماء طرف في صلة القرابة:

### التوقيع

...../...../.....  
بمقدمة .....، في .....، ...../...../.....



## الملحق رقم (7)

### وثيقة رقم 2: استمارة الامتثال للعميل Customer Compliance Form

استمارة "KYC - 00"

	اسم العميل Customer's Full Name
	"KYC - 01" عدد الاستمارات المرفقة باستمارة الامتثال الحاضرة Number of "KYC-01" Forms attached to this Compliance Form
	"KYC - 02" عدد الاستمارات المرفقة باستمارة الامتثال الحاضرة Number of "KYC-02" Forms attached to this Compliance Form

#### ارشادات تعبئة الاستمارة / Instructions for Completing the Form

1. في حال كان العميل شخصاً طبيعياً، يرجى تعبئة الاستماراتين "KYC - 00" و "KYC - 02" فقط.

1- If the customer is an individual, kindly complete the "KYC-00" and "KYC-02" Forms only.

2. في حال كان العميل شخصاً معنوياً، يرجى تعبئة كل من:

2- If the customer is an entity, kindly complete the Forms below:

- استمارة "KYC - 00" - Form "KYC - 00"

- استمارة "KYC - 01" للعميل - Customer Form "KYC - 01"

- استمارة "KYC - 01" للعميل - Customer Form "KYC - 01"

- استمارة "KYC - 02" لـ "KYC - 02" لكل شخص طبيعي مفوض بالتوقيع عن العميل و/أو عن أي صاحب حق إقتصادي\*.

- "KYC - 02" Form for each individual authorized to sign on behalf of the customer and/or any beneficial owner\*.

- استمارة "KYC - 02" لـ "KYC - 02" لكل شخص طبيعي يعتبر صاحب حق اقتصادي (للعميل و/أو لصاحب حق إقتصادي).

- "KYC - 02" Form for each individual considered as the beneficial owner (of the customer and/or a beneficial owner).

- استمارة "KYC - 01" لـ "KYC - 01" لكل شخص معنوي يعتبر صاحب حق اقتصادي (للعميل و/أو لصاحب حق إقتصادي).

- "KYC-01" Form for each entity considered as the beneficial owner (of the customer and/or a beneficial owner).

\* يعتبر صاحب حق اقتصادي، لغايات تعبئة هذه الاستمارة، أي شخص طبيعي أو معنوي يملك ما يوازي أو يزيد عن 20% من رأس المال الشخصي.

\* For the purpose of completing this Form, a beneficial owner shall be any individual or entity holding 20% or more of the entity's capital.

3. يجب أن تكون المعلومات كافة المقدمة إلى مصرف لبنان صحيحة وتعكس الوضع الحقيقي بالنسبة للشخص الطبيعي و/أو المعنوي وأن تكون المستندات كافة صادرة عن الجهة المخولة بإصدارها قانوناً أو نظاماً، على أن يتم إبلاغ مصرف لبنان، فوراً وخطياً، بأي تعديل يطرأ على المستندات المذكورة، سيما في حال لم يعد مضمون أي من هذه المستندات يعكس الوضع الحالي بالنسبة للشخص الطبيعي و/أو المعنوي.

3- All the information provided to Banque du Liban must be accurate and must reflect the real situation of the individual and/or entity. All the documents must be issued by the authority specifically empowered to do so by law and by regulations, provided Banque du Liban is promptly notified, in writing, of any amendment to these documents, in particular if their contents cease to reflect the current situation of the individual and/or entity.

← للاستفسار عن كيفية تعبئة أية استمارة، تراجع وحدة الامتثال لدى مصرف لبنان على الرقم: 01/750000 (مقسم 6521).

→ For further information on completing any Form, please contact the BDL Compliance Unit on: 01/750000 (extension 6521).



الملحق رقم (7)

وثيقة رقم 3: استمارة الامتثال للأشخاص المعنويين  
Entity Compliance Form

<input type="checkbox"/> صاحب حق اقتصادي Beneficial Owner	<input type="checkbox"/> العميل Customer	<input type="checkbox"/> _____	استمارة "01 - KYC" رقم: "KYC - 01" Form No:
--	---	--------------------------------	--

معلومات عن الشخص المعنوي: **Information about the Entity:**

الاسم القانوني Legal name	الجنسية Nationality	الشكل القانوني Legal form
نشاط الشركة بالتفصيل Detailed activity of the company		

العنوان الفعلي: **Effective Address:**

البلد Country	المحافظة Mouhafaza	القضاء Caza
المنطقة Region	الشارع Street	
البنية Building	الطابق Floor	

بيانات الاتصال: **Contact Information:**

رقم الهاتف Telephone number	رقم الفاكس Fax number
الموقع الرسمي على شبكة الانترنت Official website	البريد الالكتروني E-mail

الخدمات/السلع المقدمة إلى مصرف لبنان Services/goods provided to Banque du Liban	الاسم الثلاثي للمفوضين بالتوقيع Full Name of Authorized Signatories
---	---




اصد

ري يملّك ما يوازي أو يزيد عن 20% من رأس المال الشخص المعنوي

**Beneficial Owners** (any individual or entity holding 20% or more of the entity's capital)

نسبة الملكية Ownership Percentage	اسم الشخص الطبيعي/المعنوي Individual/Entity's Name	الرقم Nb
		.1
		.2
		.3
		.4
		.5

\*راجع المستندات الإلزامية الواجب إرفاقها بالاستماراة الحاضرة وفقاً لـ Annex 1

\* Refer to the mandatory documents that must be attached to this Form, as per Annex 1.

	الاسم الثلاثي للمفوض بالتوقيع Full Name of Authorized Signatory
	التاريخ Date
	التوقيع Signature



### Annex 1

1. الشخص المعنوي					
شركة موسعة وفقاً للقوانين اللبنانيّة Company established pursuant to the Lebanese laws	فرع لشركة موسعة وفقاً لقوانين أجنبية Subsidiary of a company established pursuant to foreign laws	شركة موسعة وفقاً لقوانين أجنبية Company established pursuant to foreign laws	جمعية موسعة وفقاً لقانون الجمعيات 1909/8/3 Association established pursuant to the Law on Associations of 3 August 1909	شخص معنوي غير شركة أو جمعية Entity other than company or association	
شهادة تسجيل في السجل التجاري Certificate of registration in the Trade Register	إفادة تسجيل صادرة عن وزارة الاقتصاد Certificate of registration issued by the Ministry of Economy	شهادة تسجيل في السجل التجاري أو ما يوازيها Certificate of registration in the Trade Register, or any equivalent	بيان علم وخبر صادر عن وزارة الداخلية والبلديات Registration Notice issued by the Ministry of Interior and Municipalities	مستند صادر عن جهات رسمية مثبت لهوية الشخص المعنوي Document issued by official authorities, evidencing the entity's identity	بالنسبة للشخص المعنوي Concerning the entity
صورة عن النظام الأساسي للشركة الأم وتعديلاته Copy of the Company's bylaws and amendments thereto	صورة عن النظام الأساسي للشركة الأم وتعديلاته Copy of the Parent Company's bylaws and amendments thereto	صورة عن النظام الأساسي للشركة وتعديلاته Copy of the Company's bylaws and amendments thereto	صورة عن النظام الأساسي للجمعية وتعديلاته Copy of the Association's bylaws and amendments thereto		
<p>- إفادة صادرة عن وزارة المالية اللبنانيّة (أو الجهة المعنية بالنسبة للشخص غير المقيم) تبيّن الرقم الضريبي</p> <p>- Certificate issued by the Lebanese Ministry of Finance (or the concerned authority regarding non-resident persons) indicating the Tax Identification Number (TIN)</p>					
إذاعة تجارية لا يعود تاريخها إلى أكثر من ثلاثة أشهر تبيّن المفروض/المفروضين بالتوقيع عن الشركة Circular issued within the last three months, indicating the Company's authorized signatory(ies)	قرار تعين ممثل لفرع الشركة الأجنبية موقع ومصادق عليه وفقاً للأصول Duly signed and approved decision regarding the appointment of a representative for the foreign company's subsidiary	إذاعة تجارية حديثة، أو ما يوازيها، تبيّن المفروض/المفروضين بالتوقيع عن الشركة Recent Circular or an equivalent, indicating the Company's authorized signatory (ies)	صورة عن هوية/جواز سفر ممثل الجمعية Copy of the ID card/passport of the association's representative	مستند يتضمن، على الأقل، كيفية اتخاذ القرارات وصلاحيات القيمين على إدارة الشخص المعنوي وأو نسخة/مستخرج عن قرار متّخذ وفقاً للأصول للشخص ممثل للشخص المعنوي والصلاحيات المفروضة له Document showing, at	بالنسبة للقائمين على إدارة الشخص المعنوي Concerning the entity's managers



				least, the decision-making process and the prerogatives of the entity's managers and/or a copy/extract of a duly taken decision regarding the appointment of the entity's representative and his/her prerogatives	
صورة عن هوية/جواز سفر المفوض/المفوضين بالتوقيع عن الشركة Copy of the ID card/passport of the Company's authorized signatory (ies)	صورة عن هوية/جواز سفر ممثل فرع الشركة الأجنبية Copy of the ID card/passport of the representative of the foreign company's subsidiary	صورة عن جواز سفر المفوض/المفوضين بالتوقيع عن الشركة Copy of the passport of the Company's authorized signatory (ies)		صورة عن هوية/جواز سفر ممثل الشخص المعنوي Copy of the ID card/passport of the entity's representative	
صورة عن هوية/جواز سفر كل مالك صاحب الحق الاقتصادي أو البيانات المشار إليها أعلاه في حال كان أحد المالك صاحب الحق الاقتصادي شخصاً معنواً Copy of the ID card/passport of each beneficial owner holding shares or the above-mentioned information if any of the beneficial owners holding shares is an entity	صورة عن هوية/جواز سفر كل من المؤسسين أو البيانات المشار إليها أعلاه في حال كان أحد المؤسسين شخصاً معنواً Copy of the ID card/passport of each founder or the above-mentioned information if any of the founders is an entity	صورة عن هوية/جواز سفر كل مالك أو البيانات المشار إليها أعلاه في حال كان أحد المالكين شخصاً معنواً Copy of the ID card/passport of each shareholder or the above-mentioned information if any of the shareholders is an entity		بالنسبة لصاحب الحق الاقتصادي المالك في رأس المال الشخص المعنوي Concerning the Beneficial Owner with a share in the entity's capital	
مستند رسمي يحدد هوية ونسبة ملكية كل شخص يملك أكثر من 20% في رأس المال الشخص المعنوي (بالنسبة لشركات الأموال المؤسسة وفقاً للقوانين اللبنانية، تقبل ورقة حضور آخر جمعية عمومية موقعة من قبل المساهمين الحاضرين أو من يمثلهم).					An official document that determines the identity and the ownership percentage of each person holding more than 20% of the entity's capital (for joint-stock companies established



pursuant to Lebanese laws, the attendance sheet of the last general assembly signed by the attending shareholders or their representatives may be submitted).

2. الشخص الطبيعي Individual

<p>صورة عن هوية/جواز سفر (ما يثبت جنسية الشخص المعنى)</p> <p>Copy of ID card/passport (evidencing the nationality of the concerned individual)</p>	<p>مستندات تبيّن المعلومات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- مكان وتاريخ الولادة</li> <li>- العنوان الكامل لمكان الإقامة</li> <li>- عنوان البريد الإلكتروني</li> <li>- رقم الهاتف</li> <li>- إفادة صادرة عن وزارة المالية اللبنانية (أو الجهة المعنية بالنسبة للشخص غير المقيم) تبيّن الرقم الضريبي</li> </ul> <p>Documents indicating:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- The date and place of birth</li> <li>- The full residential address</li> <li>- The e-mail address</li> <li>- The telephone number</li> <li>- Certificate issued by the Lebanese Ministry of Finance (or the concerned authority regarding non-resident persons) indicating the Tax Identification Number (TIN)</li> </ul>	<p>العميل Customer</p> <p>السند الخطي الذي يخول من يمثل العميل اتخاذ هذه الصفة (مثلاً، أصل أو نسخة طبق الأصل عن وكالة)، مؤرخاً وموقاًً أمام موظف رسمي أو كاتب عدل أو ما يماثله وفقاً لقانون البلد حيث نظم السند، على أن يتم التأكيد من تاريخ الصلاحية ومن الصلاحيات المعطاة للشخص الذي يمثل العميل بموجب السند المنكورة.</p> <p>The written document authorizing the customer's representative to act in this capacity (i.e. an original or a duly certified copy of the proxy), dated and signed in the presence of a public officer or notary or the like, pursuant to the Law of the country where the said document was prepared, and provided the document validation date and the representative's powers are verified.</p>	<p>الشخص الذي يمثل العميل Customer's representative</p>
--	--	---	---



الملحق رقم (7)

وثيقة رقم 4: استمارة الامتثال للأشخاص الطبيعيين  
Individual Compliance Form

<input type="checkbox"/> صاحب حق اقتصادي Beneficial Owner		<input type="checkbox"/> مفوض بالتوقيع Authorized Signatory		استمارة "KYC - 02" رقم: "KYC - 02" Form No:
<u>بيانات شخصية:</u>				
		الشهرة Family Name		الاسم Name
		اسم الام وشهرتها Mother's Name & Family Name		اسم الاب Father's Name
الجنس Gender		تاريخ الولادة Date of Birth		مكان الولادة Place of Birth
		جنسيات اخرى Other Nationalities		الجنسية Nationality
الكنية (في حال وجودها) Surname (if any)				
<u>العنوان الفعلي:</u>				
	القضاء Caza		المحافظة Mouhafaza	البلد Country
			الشارع Street	المنطقة Region
			الطابق Floor	البنية Building
<u>بيانات الاتصال:</u>				
		البريد الالكتروني E-mail		رقم الهاتف Telephone number
<u>بيانات التعامل:</u>				
			الخدمات/السلع المقدمة إلى مصرف لبنان Services/goods provided to Banque du Liban	



مصرف لبنان  
BANQUE DU LIBAN

\*راجع المستندات الإلزامية الواجب إرفاقها بالاستماره الحاضرة وفقاً لـ Annex 2

\* Refer to the mandatory documents that must be attached to this Form as per Annex 2.

	الاسم الثلاثي Full Name
	التاريخ Date
	التوقيع Signature



## Annex 2

1. الشخص المعنوي Entity					
شركة مؤسسة وفقاً لقوانين اللبنانيّة Company established pursuant to the Lebanese Laws	فرع لشركة مؤسسة وفقاً لقوانين أجنبيّة Subsidiary of a company established pursuant to foreign laws	شركة مؤسسة وفقاً لقوانين أجنبيّة Company established pursuant to foreign laws	جمعية مؤسسة وفقاً لقانون الجمعيات 1909/8/3 Association established pursuant to the Law on Associations of 3 August 1909	شخص معنوي غير شركة أو جمعية Entity other than company or association	
شهادة تسجيل في السجل التجاري Certificate of registration in the Trade Register	إفادة تسجيل صادرة عن وزارة الاقتصاد Certificate of registration issued by the Ministry of Economy	شهادة تسجيل في السجل التجاري أو ما يوازيها Certificate of registration in the Trade Register or any equivalent	بيان علم وخبر صادر عن وزارة الداخلية والبلديات Registration Notice issued by the Ministry of Interior and Municipalities	مستند صادر عن جهات رسمية مثبت لهوية الشخص العنوي Document issued by official authorities, evidencing the entity's identity	بالنسبة للشخص العنوي Concerning the entity
صورة عن النظام الأساسي للشركة الأم وتعديلاته Copy of the Company's bylaws and amendments thereto	صورة عن النظام الأساسي للشركة الأم وتعديلاته Copy of the Parent Company's bylaws and amendments thereto	صورة عن النظام الأساسي للشركة وتعديلاته Copy of the Company's bylaws and amendments thereto	صورة عن النظام الأساسي للجمعية وتعديلاته Copy of the Association's bylaws and amendments thereto		
<p>- إفادة صادرة عن وزارة المالية اللبنانيّة (أو الجهة المعنية بالنسبة للشخص غير المقيم) تبيّن الرقم الضريبي - Certificate issued by the Lebanese Ministry of Finance (or the concerned authority regarding non-resident persons) indicating the Tax Identification Number (TIN)</p>					
إذاعة تجارية لا يعود تاريχها إلى أكثر من ثلاثة أشهر تبيّن المفوض/المفوضين بالتوقيع عن الشركة Circular issued within the last three months, indicating the Company's authorized signatory(ies)	قرار تعين ممثل لفرع الشركة الأجنبية موقع ومصادق عليه وفقاً للأصول Duly signed and approved decision regarding the appointment of a representative for the foreign company's subsidiary	إذاعة تجارية حديثة، أو ما يوازيها، تبيّن المفوض/المفوضين بالتوقيع عن الشركة Recent Circular or an equivalent, indicating the Company's authorized signatory (ies)	صورة عن هوية/جواز سفر ممثل الجمعية Copy of the ID card/passport of the association's representative	مستند يتضمن، على الأقل، كيفية اتخاذ القرارات وصلاحيات القيمين على إدارة الشخص العنوي و/أو نسخة/مستخرج عن قرار متّخذ وفقاً للأصول تعين ممثل للشخص العنوي والصلاحيات المفوضة له Document showing, at least, the	بالنسبة للقائمين على إدارة الشخص العنوي Concerning the entity's managers



				decision-making process and the prerogatives of the entity's managers and/or a copy/extract of a duly taken decision regarding the appointment of the entity's representative and his/her prerogatives	
صورة عن هوية/جواز سفر المفترض/المفترضين بالتوقيع عن الشركة Copy of the ID card/passport of the Company's authorized signatory (ies)	صورة عن هوية/جواز سفر ممثل فرع الشركة الأجنبية Copy of the ID card/passport of the representative of the foreign company's subsidiary	صورة عن جواز سفر المفترض/المفترضين بالتوقيع عن الشركة Copy of the passport of the Company's authorized signatory (ies)		صورة عن هوية/جواز سفر ممثل الشخص المعنوي Copy of the ID card/passport of the entity's representative	
صورة عن هوية/جواز سفر كل مالك صاحب الحق الاقتصادي أو البيانات المشار إليها أعلاه في حال كان أحد المالكين شخصاً معنوياً Copy of the ID card/passport of each beneficial owner holding shares or the above-mentioned information if any of the beneficial owners holding shares is an entity	صورة عن هوية/جواز سفر كل مالك صاحب الحق الاقتصادي أو البيانات المشار إليها أعلاه في حال كان أحد المالكين شخصاً معنوياً Copy of the ID card/passport of each founder or the above-mentioned information if any of the founders is an entity			صورة عن هوية/جواز سفر كل مالك أو البيانات المشار إليها أعلاه في حال كان أحد المالكين شخصاً معنوياً Copy of the ID card/passport of each shareholder or the above-mentioned information if any of the shareholders is an entity	بالنسبة لصاحب الحق الاقتصادي المالك في رأس المال الشخص المعنوي Concerning the Beneficial Owner holding shares in the entity's capital
مستند رسمي يحدد نسبة ملكية كل شخص يملك أكثر من 20% في رأس المال الشخص المعنوي (بالنسبة لشركات الأموال المؤسسة وفقاً للقوانين اللبنانية، تقبل ورقة حضور آخر جمعية عمومية موقعة من قبل المساهمين الحاضرين أو من يمثلهم).					Official document that determines the identity and the ownership percentage of each person holding more than 20% of the entity's capital (for joint-stock companies established pursuant to Lebanese laws, the attendance sheet of the last general assembly signed by the attending shareholders or their representatives may be submitted).



2. الشخص الطبيعي Individual

صورة عن هوية/جواز سفر (ما يثبت جنسية الشخص المعنى)  Copy of ID card/passport (evidencing the nationality of the concerned individual)	مستندات تبيّن المعلومات التالية: - مكان وتاريخ الولادة - العنوان الكامل لمكان الإقامة - عنوان البريد الإلكتروني - رقم الهاتف - إفادة صادرة عن وزارة المالية اللبنانية (أو الجهة المعنية بالنسبة للشخص غير المقيم) تبيّن الرقم الضريبي  Documents indicating: - The date and place of birth - The full residential address - The e-mail address - The telephone number - Certificate issued by the Lebanese Ministry of Finance (or the concerned authority regarding non-resident persons) indicating the Tax Identification Number (TIN)	السند الخطي الذي يخول من يمثل العميل اتخاذ هذه الصفة (مثلاً، أصل أو نسخة طبق الأصل عن وكالة)، مؤرخاً وموقاًعاً أمام موظف رسمي أو كاتب عدل أو ما يماثله وفقاً لقانون البلد حيث نظم السند، على أن يتم التأكيد من تاريخ الصلاحية ومن الصلاحيات المعطاة للشخص الذي يمثل العميل بموجب السند المذكور.	العميل Customer  الشخص الذي يمثل العميل Customer's representative
---	---	---	---



مَرْفُ لِبَنَانْ  
BANQUE DU LIBAN

## المُلْحِق رقم (7)

### وثيقة رقم 5: تعهد بصحة المعلومات

..... أنا الموقع أدناه،

أتعهد، باسمي و/أو باسم الشخص المعنوي الذي أمتله، على مسؤوليتي الشخصية، وفي معرض تعاملني مع مصرف لبنان:

1. بأن المستندات كافة المقدمة إلى مصرف لبنان صحيحة وتعكس الوضع الحالي بالنسبة لي وأو بالنسبة للشخص المعنوي الذي أمتهن و هي صادرة عن الجهة المخولة بإصدارها.

2. بأن أبلغ مصرف لبنان، فوراً وخطياً، بأي تعديل يطرأ على المستندات المذكورة، سيما في حال لم يعد مضمون أي من هذه المستندات يعكس الوضع الحالي بالنسبة لي وأو بالنسبة للشخص المعنوي الذي أ مثله.

كما أقر، باسمي وأو باسم الشخص المعنوي الذي أمثله، على مسؤوليتي الشخصية، بأنني أخذت علمًا بأن أي مخالفة لأي من الالتزامات المحددة أعلاه، قد تنتج عنها تبعات قانونية منها وقف التعامل فوراً وأو فسخ العقد الموقع مع مصرف لبنان على مسؤوليتي الشخصية وأو مسؤولية الشخص المعنوي الذي أمثله، مع احتفاظ مصرف لبنان بحقه في مقاضاتي ومطالبني بالتعويضات القانونية.

### الاسم الثلاثي

## التوقيع

بیروت، فی ..... / ..... / .....



### الملحق رقم (7)

#### وثيقة رقم 6: بيان بصاحب الحق الاقتصادي

بيان بصاحب الحق الاقتصادي					الجمهورية اللبنانية
					وزارة المالية
					مديرية المالية العامة
					مديرية الورادات - ضريبة الدخل
الرقم الضريبي*: ..... نوعية التكليف: ..... الموعد: ...../...../.....					اسم المكلف: ..... منطقة التكليف: ..... * مؤسسة فردية أو مهنة حرة **
الرقم الضريبي (الى وزارة المالية)	اسم صاحب الحق الاقتصادي	نسبة الأسماء أو المعنوي الممتنع	الرقم الضريبي (الى وزارة المالية)	الصفة	الاسم
.....	.....	.....	.....	.....	١
.....	.....	.....	.....	.....	٢
.....	.....	.....	.....	.....	٣
.....	.....	.....	.....	.....	٤
.....	.....	.....	.....	.....	٥
.....	.....	.....	.....	.....	٦
.....	.....	.....	.....	.....	٧
.....	.....	.....	.....	.....	٨
.....	.....	.....	.....	.....	٩
.....	.....	.....	.....	.....	١٠
.....	.....	.....	.....	.....	١١
.....	.....	.....	.....	.....	١٢
.....	.....	.....	.....	.....	١٣
.....	.....	.....	.....	.....	١٤
.....	.....	.....	.....	.....	١٥
					المجموع العام
<p>- في حال لم يكن للشريك أو المساهم أو صاحب الحق الاقتصادي رقم ضريبي لدى وزارة المالية، يرجأ المودع تعریف شريك أو مساهم أو صاحب حق الاقتصادي م.٢.</p> <p>- يذكر جميع الشركاء في شركات الأشخاص أو المحدودة المسؤولية، وتضم سلعة أو منتجات (إضافة من هذا المودع) لاستيعاب جميع هؤلاء الشركاء.</p> <p>- يذكر جميع الشركاء المساهمين في الشركات المساهمة، عندما لا يتجاوز عددهمخمسة عشر مساهمًا، وإذا تجاوز عددهم الخمسة عشر مساهمًا، فيتم منع سلعة أو منتجات إضافية من هذا المودع لكتورين فقط المساهمين الذين يتجاوز حصصهم الواحد بالمئة من رأس مال الشركة.</p> <p>- يذكر في حقل الصفة، ووفقاً لشكل الشركة القانوني، إذا كان الشريك مفروضاً، موصياً، ممضاً، موصياً فاصل، أو موصياً تصرّح عنه الشركة، أو إذا كان المساهم يشغل منصب رئيس أو عضو مجلس الإدارة.</p>					
<p>أنا الموقّع أدناه أشهد بصحّة المعلومات التي ينطوي عليها هذا التصرّح.</p> <p>اسم الموقّع..... الصفة..... التوقيع..... في ...../...../..... العام ..... التصرّح .....</p>					

\* يتم ذكر الرقم الضريبي للشركة أو المؤسسة أو المهنة.

\*\* تخصص لصاحب الحق الاقتصادي في مؤسسة فردية أو مهنة حرة.

ملاحظة: يملأ هذا البيان ويضم إلى التصرّح السنوي بنتائج الأعمال.



الملحق رقم (8)  
نموذج عقد التأمين

**هذا العقد هو للإطلاع فقط**

**وعليه يمنع منعاً باتاً تعبئة مسودة العقد تحت طائله استبعاد العارض عند فض العروض**

عقد تأمين لتأمين شراء وتركيب أجهزة وخدمات معلوماتية من نوع **Mounted Rack Servers** مع كفالة لمدة ثلاثة سنوات في مركز مصرف لبنان

فيما بين :

**الفريق الأول** : مصرف لبنان الممثل بحاكمه بالإنابة - دكتور وسيم منصوري  
المسمى في ما بعد "المصرف"

**الفريق الثاني** : شركة .....  
المسجلة في السجل التجاري في ..... بتاريخ ..... تحت رقم .....  
والممثلة ب .....  
المسمى في ما بعد "الملتزم"

لما كان "المصرف" يرغب بتأمين شراء أجهزة وخدمات معلوماتية من نوع **Mounted Rack Servers** مع كفالة لمدة ثلاثة سنوات وفقاً للشروط والمواصفات المنصوص عنها في العقد الحاضر (المسمى في ما بعد "الالتزام")،

ولما كان "الملتزم" متخصص بـ ..... وقد أبدى رغبته بتنفيذ "الالتزام" عن طريق تقديم عرض إلى "المصرف" بهذا الخصوص تاريخ ..... مرفق ببطاقة صورة عنه (المسمى في ما بعد "العرض")،

ولما كان "المصرف" قد وافق على العرض المقدم من "الملتزم" ،

لذلك ،  
فقد انفق الفريقان بالرضا والقبول المتبادلين على ما يلي :

**المادة الأولى** : تعتبر المقدمة أعلاه و"العرض" جزئين لا يتجزآن من العقد الحاضر.

**المادة الثانية** : يعتبر دفتر الشروط الحاضر لمشروع تأمين شراء وتركيب أجهزة وخدمات معلوماتية من نوع **Mounted Rack Servers** مع كفالة لمدة ثلاثة سنوات والمستندات المرفقة به والموقعة من "الملتزم" وفقاً للأصول جزءاً لا يتجزأ من العقد الحاضر.

**المادة الثالثة** : في حال وجود تعارض بين مضمون المستندات المذكورة في المادة الثانية أعلاه، يؤخذ بمضمون العقد الحاضر الذي يتقدم في التطبيق على أي منها.

**المادة الرابعة** : يتعهد "الملتزم" بتنفيذ "الالتزام" على أكمل وجه وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها والمفصلة في دفتر الشروط والمستندات المشار إليها في المادة الثانية أعلاه.

**المادة الخامسة** : حددت مدة تنفيذ "الالتزام" من تاريخ ..... وتنتهي بتاريخ ..... ضمناً (المسمى في ما بعد "مدة العقد").

**المادة السادسة** :

أ- حدد بدل "الالتزام" بمبلغ سنوي مقطوع قدره ..... ( ..... ) ..... فقط لا غير) (المسمى في ما بعد "البدل") وفقاً لما يلي:



لا يحق "للملزم" أن يطلب بأي زيادة على "البدل" لأي سبب كان مهما كان نوعه أو مصدره ولأية جهة كانت يشمل "البدل" المصاريف والرسوم والضرائب كافة المرتبطة بتنفيذ "الالتزام" بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة ونفقات النقل والأجور والأتعاب والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل و خلال "مدة العقد".

ب- يسدّد "المصرف" "للملزم" "البدل" نقداً بالليرة اللبنانية على أساس ..... وفقاً لما يلي:

ج- يلتزم "الملزم" في مهلة أقصاها ..... أيام تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بتقديم "المصرف"، كتاب ضمان مصرفي وفقاً للنموذج المرفق في دفتر الشروط يضمن حسن قيامه بتنفيذ موجباته موضوع العقد بملغ قدره 10% من قيمة البدل (كتاب ضمان حسن التنفيذ). يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ إلى "الملزم" بعد مرور ..... على انتهاء مدة العقد وبعد موافقة "المصرف" النهائية والخطية على حسن التنفيذ (الإسلام النهائي).

د- يمكن "المصرف" اجراء المقاصلة حكماً بين أي مبلغ يترتب "للملزم" وبين أي مبلغ يترتب "المصرف".

هـ- يقوم "المصرف" بما يلزم لتأمين قبض "الملزم" "البدل" نقداً بالليرة اللبنانية ودفعه واحدة من المصرف الذي قد يحول المبلغ إليه وذلك في حال الإتفاق على تسديد "البدل" بموجب تحويل مصرفي على الحساب المصرفي التالي:

IBAN:

L B \_\_\_\_\_

**المادة السابعة:** يلتزم "الملزم"، تحت طائلة عدم السماح لممثليه أو لأي من العاملين لديه أو المتعاقدين معه بالدخول إلى حرم "المصرف" بالاتّهاد بالإجراءات الأمنية المتبعة لدى "المصرف" أو التي قد يطّلّبها "المصرف" خلال تنفيذ الموجبات المطلوبة بموجب العقد الحاضر لا سيما التعليمات التالية:

- إبراز أصل أوراق ثبوتية عائدة له إلى مكتب الإستقبال الموجود في مدخل كل مبني من مباني "المصرف" (بطاقة هوية، إخراج قيد فردي، جواز سفر، رخصة سوق، وثيقة إقامة الشخص الأجنبي) وذلك عند توقيع العقد الحاضر.
- الإستحصال على "بطاقة تعريف" من مكتب الإستقبال لدى "المصرف" مخصصة فقط للتعریف بحامليها (المسمة في ما بعد "بطاقة التعريف").
- الإستحصال على "بطاقة دخول" من مكتب الإستقبال لدى "المصرف" تتيح لحامليها الدخول إلى مناطق محددة في حرم "المصرف" (المسمة في ما بعد "بطاقة الدخول") وذلك بعد إبراز أصل أوراق ثبوتية و"بطاقة التعريف".
- إعادة تسليم "بطاقة الدخول" إلى "المصرف" عند الخروج من حرمه.
- إعادة تسليم "بطاقة التعريف" إلى "المصرف" عند انتهاء "مدة العقد".
- الإمتناع عن إدخال هواتف خلوية وكاميرات تصوير وأجهزة الكترونية على اختلافها إلى حرم "المصرف".

ويعود "المصرف" إتخاذ التدابير المناسبة بحق "الملزم" في حال عدم تقييد هذا الأخير بالإجراءات المطلوبة أو بأي من التعليمات الواردة أعلاه أو في حال سوء استخدام "بطاقة التعريف" أو "بطاقة الدخول".

**المادة الثامنة:**

يلتزم "الملزم" والعاملون لديه بكتمان السر المنشأ بقانون 3 أيلول 1956 ويشمل هذا الموجب جميع المعلومات التي قد يستحصلون عليها من "المصرف" أو قد يطلعون عليها بمعرض قيامهم بتنفيذ الموجبات المطلوبة بموجب العقد الحاضر وعليهم أن يحافظوا على هذه المعلومات بالعناية التي يحافظون بها على المعلومات السرية الخاصة بـ"الملزم". يكون أيضاً "الملزم" مسؤولاً تجاه "المصرف" عن المتعاقدين معه بكتمان السر المنوه عنه أعلاه.



المادة التاسعة:

يتعهد "الملتزم" بالالتزام بشروط وتعاميم كل من وزارة البيئة ووزارة الداخلية والبلديات المتعلقة بالمعايير البيئية المنصوص عليها في قانون حماية البيئة والأنظمة التابعة لها سيماء، حيث ينطبق، مضمون كتابي وزير البيئة رقم 1318/ب تاريخ 15/05/2018 ووزير الداخلية والبلديات رقم 11780 تاريخ 24/07/2018 والذي يتمثل بما يلي:

- عدم رمي الزيوت المستعملة في شبكات الصرف الصحي او الطبيعة او في المجاري والانهار منعاً لتلوث التربة والمياه السطحية والجوفية.
- عدم تسليم هذه الزيوت الى جهات تنويم حرقها او استعمالها كوقود بديل مباشره دون أي معالجة، إلا للجهات الحاصلة على موافقة وزارة البيئة بهذا الخصوص.
- تسليم هذه الزيوت فقط إلى المؤسسات التي يقوم نشاطها على معالجة هذه الزيوت قبل تصريفها، على أن تكون هذه المؤسسات حاصلة على التراخيص القانونية الالازمة وتلتزم بالمعايير البيئية الموضوعة من قبل وزارة البيئة، وفقاً لمرسوم الالتزام البيئي للمنشآت رقم 2012/8471.

ويتعهد "الملتزم"، على كامل مسؤوليته ودون مراجعة "المصرف"، بالالتزام ومتابعة أي تعديل متعلق بالشروط البيئية أو بموضوع تدوير ومعالجة الزيوت قد يطرأ في المستقبل.

**المادة العاشرة:** تطبق القوانين والأنظمة اللبنانية المرعية في تفسير وتنفيذ العقد الحاضر. تكون محاكم بيروت هي المحاكم الصالحة للبت بأي نزاع قد ينشأ عن تفسير وتنفيذ العقد الحاضر.

**المادة الحادية عشرة:** يتخذ "الملتزم" في ما خص التبليغات وتنفيذ مضمون العقد الحاضر محل اقامة له على العنوان التالي:

.....

**المادة الثانية عشرة:** يخضع أي تعديل في مضمون العقد الحاضر لموافقة الفريقين الخطية والمسبقة.

**المادة الثالثة عشرة:** يلتزم "الملتزم" على كامل مسؤوليته بتأدية رسم الطابع المالي المتوجب على العقد الحاضر ضمن المهلة المحددة قانوناً كما يلتزم بتأدية رسم الطابع المالي على كل فاتورة مقدمة من قبله ومرتبطة بالعقد الحاضر.

**المادة الرابعة عشرة:** حرر العقد الحاضر في بيروت بتاريخ / / على نسختين أصليتين بيد كل فريق نسخة.

الفريق الأول

الفريق الثاني

مصرف لبنان

د. وسيم منصور

.....



## المُلْحِق رقم (9) Checklist

Please check the fields below with:

- Submitted Document (مستند مقدم)  
 Document Not Submitted (مستند غير مقدم)

● يرجى عدم تدوين اسم العارض على الغلاف الخارجي المنوي تقديمها وذلك تحت طائلة رفض العرض وإعادته إلى العارض  
 (يجب التقيد بأحكام المادة II-4 من دفتر الشروط)

ال المستندات المقدمة من قبل العارض	المستندات المطلوبة من قبل مصرف لبنان
	اسم العارض
	إذاعة تجارية .1
	شهادة تسجيل في السجل التجاري .2
	التفويض القانوني بالتوقيع عن العارض .3
	عقد الشراكة (Joint Venture) إن وجدت .4
	شهادة تسجيل العارض في الـ TVA .5
	شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية .6
	براءة ذمة صادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي .7
	محضر اجتماع جمعية عمومية لمساهمين مع لائحة الحضور .8
	إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري .9
	كتاب تعهد بالامتنال .10
	بطاقة إنتساب العارض في أي من النقابات .11
	في حال كان العارض شركة أجنبية: .12
	التفويض القانوني بالتوقيع .•
	شهادة تسجيل شركته أو مؤسسته لدى المراجع المعنية في بلده .•
	إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانيّة تثبت انتطاق أحكام قانون مقاطعة إسرائيل .•
	إفادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة افلاس .13
	إفادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة تصفية .14
	مستند يحدد فيه العارض مكاناً لإقامته .15
	كتاب تعهد .16
	كتاب ضمان مصري .17
	دفتر الشروط الحاضر مختوماً وموقاً وفقاً للأصول .18
	لوائح الأسعار والكشف بالكميات مختومة وموقة وفقاً للأصول غير متضمنة الأسعار .19
	لائحة الشروط التقنية والفنية .20
	لائحة ببعض زبائن العارض ولمشاريع مماثلة .21
	سجل على المفوض بالتوقيع .22
	إفادة وزارة المالية تثبت إيفاء العارض بالإلتزامات الضريبية المتوجبة .23
	إفادة بلدية بتسديد الرسوم .24
	نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لأي شخص يمثل العارض .25
	نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لأي صاحب حق اقتصادي .26
	شهادة إنتساب صادرة عن غرفة التجارة والصناعة والزراعة .27
	شهادة الجودة الخاصة بالعارض (ISO). .28
	Catalogue- Brochure-.... .29
	أي مستند اضافي، إن وجد (Any Other Document, if available) .30